



### (تعميم)

أصحاب السمو والمعالي والسعادة رؤساء مجالس الإدارة في الجمعيات الأهلية  
صورة لسعادة رئيس مجلس الجمعيات الأهلية  
سلمهم الله  
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

نشكر لكم تعاونكم الدائم وحرصكم على بذل كل ما لديكم لخدمة القطاع ورفع كفاءته. وحرصاً على حوكمة جمع التبرعات، وحماية للجمعيات الأهلية من خطر الاستغلال وضمان سلامة تعاملاتها، وانطلاقاً من تنظيم المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (618) وتاريخ 1442/10/20هـ المتضمن الإشراف المالي والإداري على منظمات القطاع غير الربحي، ومنها حوكمة جمع التبرعات وما تقيمه من حملات، وإشارة إلى التعليمات التنفيذية لللائحة جمع التبرعات للوجوه الخيرية، والتي تم نشرها بتاريخ (8/10/1444هـ). والعمل بها من تاريخه.

وإشارة إلى ما تم رسده على بعض الجمعيات الأهلية من إعطاء نسبة أو مكافأة مقابل جمع التبرعات، وتعزيزاً لمبدأ الشفافية والإفصاح، وحرصاً على عدم إلحاق الضرر بسمعة الجمعيات الأهلية والقائمين عليها، نذكر بمنع هذا التعامل في جمع التبرعات. ونذكر بضرورة التقيد بالتعليمات التنفيذية لللائحة جمع التبرعات للوجوه الخيرية، وما ذكر في المادة السادسة عشر، على أنه يجب عند تصميم وترويج إعلان جمع التبرعات بالالتزام بالأداب والذوق العام، وإصدار أي تراخيص أخرى من الجهات ذات العلاقة والالتزام بمتطلباتها. وبما ذكر في المادة السابعة عشر، على أنه يجوز للمنشأة الإعلان عن طريق وسيط لجمع التبرعات بعد أخذ موافقة المركز واستيفاء الشروط الآتية:

1. وجود تعاقد أو اتفاق بين المنشأة والوسيط للإعلان عن جمع التبرعات.
2. أن يكون الوسيط المعلن مرخصاً نظامياً من الجهات ذات العلاقة.

رقم القيد :  
تاريخ :  
المشروعات :



المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية  
القطاع غير الربحي  
(٠٢٨)

3. توضيح تكلفة الإعلان وأخذ موافقة المركز عليها. (والتي تشمل أي تعاقد مع طرف ثالث لإنتاج أي وسائل إعلانية أو دعائية تستخدم لجمع تبرعات).

كما نأمل منكم الالتزام بالشروط والضوابط عند التعاقد مع شركات التسويق والمؤثرين ومشاهير شبكات التواصل الاجتماعي بما يضمن السلامة المالية للجمعيات، وحمايتها من الاستغلال، والتأكد من الالتزام بالأنظمة واللوائح ذات العلاقة ومنها ما ورد في نظام التجارة الإلكترونية ولأئحته التنفيذية، وشروط وضوابط ترخيص تقديم الأفراد للمحتوى الإعلاني من وجوب تضمن الإعلان بياناً واضحاً بأنه مادة إعلانية، وغيرها.

والله يحفظكم ويرعاكم،،،

الرئيس التنفيذي

أحمد بن علي السويلم